

فتح القدير

قوله : 199 - { خذ العفو } لما عدد ا ما عدده من أحوال المشركين وتسفيه رأيهم وضلال سعيهم : أمر رسوله A بأن يأخذ العفو من أخلاقهم يقال : أخذت حقي عفوا : أي سهلا وهذا نوع من التيسير الذي كان يأمر به رسول ا A كما ثبت في الصحيح أنه كان يقول : [يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا] والمراد بالعفو هنا ضد الجهد وقيل المراد : خذ العفو من صدقاتهم ولا تشدد عليهم فيها وتأخذ ما يشق عليهم وكان هذا قبل نزول فريضة الزكاة { وأمر بالعرف } أي بالمعروف وقرأ عيسى بن عمر بالعرف بضمين وهما لغتان والعرف والمعروف والعارفة : كل خصلة حسنة ترتضيها العقول وتطمئن إليها النفوس ومنه قول الشاعر : .
(من يفعل الخير لا يعدم جوازيه ... لا يذهب العرف بين ا والناس) .
{ وأعرض عن الجاهلين } أي إذا أقمت الحجة في أمرهم بالمعروف فلم يفعلوا فأعرض عنهم ولا تمارهم ولا تسافهم مكافأة لما يصدر منهم من المراء والسفاهة قيل : وهذه الآية هي من جملة ما نسخ بآية السيف قاله عبد الرحمن بن زيد وعطاء وقيل : هي محكمة قاله مجاهد وقتادة